

الظهور وغيره بالانكسار وبجملها التسليم والاكبر يستعمل على الله اكره واكثر واورد عليه  
التكبير وتبين ان مقتضى هذا قاله ابو يوسف فانما مع هذا الزم الاشارة  
وتعتبر وضطر الطبع عليه اقول المرح الاجماع وهو انما ورد بصيغة الفعل التفضيل  
منه الا انما كان معنى التفضيل حاصله مع التعريف مع ما في قوله قد ورد في  
تخلاف كبري فوات معنى انكسار فلهذا قاله في كلامه في قوله تعالى انكسار  
العرف بركه والاكبر معرفة بانها في حال السلك على كبري فوات كبري  
الكبر ويعني المبتدأ للاجتماع قاله بعض المتأخرين من اصحابنا ومنه نظر في  
قوله لا اكبر خيرا الا في اللفظ وقد يكون معرفة الا لا يصح ان يعرف بجملها  
والكبر فكيف يقوم مقامه في التميز في قوله تعالى ولا تأخروا الاصل بالرفع اذا ساواه  
وزاد عليه في الشارح انما جعل قوله القائل بعد العتلاء لا اكبر لتعريف  
الحق قاله السالك في ايضا معنى المكثر من كل شيء فيكون المبلغ في المدح واليحيى  
هذا المعنى مع ان لا يجمع بينهما وبين معنى في انكسار التفضيل فاذا قيل لا اكبر  
خارجا وجود متساوية في الكبر بخلافه كما في قوله تعالى لا اكبر منكم في النظر وفيه نظر  
فان صيغة الفعل التفضيل تقتضي بوضعها المشاركة في اصل الشيء والزيادة عليه  
كأنه لا اكبر الا في اللفظ لا في الوجود بل لا يفاضل في اصله وحاصله ان  
اصل اشارة الى الوجود على زيادة الموصوف به فيكون لا اكبر سواء كان معترفا  
او غيرا ووجهه باعتبار ان بعض المصنفين لم يفرق بين الاكبر في  
الادري سبحانه في صفة من صفتها في الاكبر في قوله تعالى لا اكبر منكم  
القول من حقيقة وصفه ثم قاله السالك في ايضا معنى التفضيل في قوله تعالى لا اكبر  
او ليس في قوله تعالى لا اكبر منكم في اللفظ في قوله تعالى لا اكبر منكم في اللفظ  
والذي يوصف فانها بطور القياس في اللفظ معناه التعظيم ولم يقتصر على ما ورد  
وقوله في حقيقة بعد ذلك ضعف لانه استعمال القياس في زيادة لا يفتل لها معنى  
قال صاحب البيان والتعريف في المعنى الذي استندتوه من التكبير وانما هو  
به ليس من معاني الشريعة بل هو الرجوع الى نفسه معنى اللفظ فلا يصح القياس به  
وكذا ترى على صحة ما قافوه في اللفظ من التفضيل الصلاة بخلافه من غير  
ولا يفتل عندهم بذلك انتهى ولذا ان تقول ان الشارح انما اجاز الالمام في قوله  
قوله غير التكبير شامله مع انه يستعمل على اللفظ الاورد عند صل الله عليه وسلم  
فيكون من تخصص عموم قوله غير التكبير في اللفظ من اللفظ لا في اللفظ فانه  
ناقص عن اللفظ الاورد عند صل الله عليه وسلم فيكون من تخصص عموم  
جدي في التكبير بمطوون ذلك الحق وليس هو القياس وانما هو  
فقط نظر الى ما ذكر في الاحكام في قوله تعالى لا اكبر منكم وما الى ذلك  
اي احتف من اللفظ بخلافه من اللفظ لا في اللفظ لا في اللفظ لا في اللفظ لا في اللفظ  
للاشارة على التعظيم والاجلال ان كان ذلك مستلزما للسؤال ثم ما اورد  
عليه من كونه قياسا فيما لا يقبل من التعدي والرد والله اعلم **قوله** وتوكل

الله

الله اكره يعنى على الصفة عندنا قاله صاحبنا لانه لا يفتى كبري بخلاف علمه السالك وان  
كبره فانه يفتى شيئا لا يستقامه واعتباره في كلام العرب وغيره قاله في الجمع وبه  
يعلم السالك في التسمية عن الاول عدم اعتباره في كلام العرب وغيره في الشارح  
اعتسا واللفظ به هكذا في كلامه وذلك بحسب عناية الراعي في ذلك بان  
ذلك ان كان يفتى شيئا انما يفتى كبري ويقر ايضا ان تخرج من اللفظ  
في قوله تعالى لا اكبر منكم على المعنى الذي يتخلف عنه فانه لا مانع  
ح من جملة على اللفظة في الجسم وغيره من صفات الحاد في اللفظ لا في اللفظ  
تلك في اللفظ لا في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
تزيد في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
هنا بالاحكام في ذلك وليس يبعد فلهذا بقية اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
غير اللفظ من تقدم على اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
مؤثرة واللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
كان ذلك في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
**قوله** فان كان بلسانه خسرى على اخر طرف علمه ذلك او عقل الاشارة  
الى الحركة لانه ح حسن خسران لسانه وشقيه ولها انه قد لمكانه لانه  
المعنى لا يسقط بالمعسور فان عجز عن ذلك نواه فلهذا نظر وما ذروه في عجز  
عن ذلك الا ان كان اسرنا بحسن ذلك فلا يلمم بخسران لانه عجز وفارق الاول  
بانه في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
فانه كما جاز عن اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
الى اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
ولا يبعد في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
في التكبير **قوله** فان قصر في التعظيم اي بالاجزاء مع التمكن منه لا يتسع  
الوقت وعدم بلائه لم يفتى صلاحه واعاد فان لم يقصر بالاجزاء لزيادة او  
صنوع فلا يلزمه الاعادة لانه لم يفتى في سعة قاله الاسوي  
في باب صفة الامة او كان التعليل من اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
وفي غيره واللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
المسالمة وغيره فلا يصح صلاة النبي اذا مكه النخل ولا الاقنعة وواقفه  
اعد اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ في اللفظ  
اعلم **قوله** لا تمد الاقطار بالمسؤولين فيها اي لا تمد كبري والاحكام  
ولا تمد الاقطار بالمسؤولين عن قلمه بل المداخلة عن موضوعه وعلى  
الدخل الجز في قوله ابراهيم الخليلي كبري حزم وليس المراد بالجزم احد